

مبيرا ومعتاد ان كان وان عن مال الالواد او  
 غير ذلك دخل معه بشرط او غيره  
 من نزلت من الف وورثه من معن جفلمن يعطى  
 عليه وان لم ينزل وباد وفوت ولر على السعي  
 سعوا وقره متروك للولر اذ امي كساع  
 ولو بمسعى ان يترك وقره = بغيره ان  
 لم يترك وان رجوا العوض معيبا بمثل ان  
 كان موصوبا او استنى موصوبا فيصيرت  
 بل مملكه كغيره ان يشتمه لذ والابلا عن  
 واه لم يكن له مال اتبع به ديننا ومقت تباينة  
 تامر لمسل اتنا عند او كان عنده ويبت  
 كان اسكح وبع بعد تباينة من عقره  
 وتجرى الصرع وان شترط وطه المكا تبت  
 وامشاة

وامشاة حطعا او ما يوطر لعطاي ويولر لعات  
 مما اضمه بصر التباينة وفيها حنوت بصر  
 وهاه امور كان بفر من في تقي فهاه لكو  
 بان عجز عرشه او ارش جناينه وان على  
 مبيرا دف كالف اصاع عيبر التبيير جتا  
 يتا لما جتيم والاشاية التبيير والعاقتاه  
 وطر بلا مضر و عليه نفع البكر المعرومة  
 وان حلت خيرة البغاه وامومة الولر الا  
 لضعها معينا او فويهاه يرضوا وسم  
 صتعا ان اختار الامومة واه فتا بالفة  
 للبيرو ومعل هنا او مكاتبا ويطان وان اشترى  
 من يعتق على تبيير صح وعتق ان تجز والفول  
 للبيير نفع التباينة والادله الا الفروق

Copyright © King Saud University